الموحدة بعدها تحتية وهو ابن حسنة قوله يكتب وقائع الخصوم أي التي يريد أن يحكم فيها قوله وقيل يندب ترتيب من ذكر مقابل لقوله وجوبا والقول بالوجوب للشيخ أحمد الزرقاني والندب الخ قوله بل قيل بوجوبه أي كما علمت قوله والترجمان مثلث التاء قوله عند اختلاف اللغة أي وأما عند اتحادها فلا حاجة له قوله في اشتراط العدالة أي الذكورة قوله الواحد فاعل كفى أي وجواب الشرط محذوف دل عليه المذكور قوله فلا بد فيه من التعدد أي اتفاقا قوله و قيل لا بد من تعدده القائل به شاس لكن حمل ح كلام ابن شاس على ما إذا أتي به أحد الخصمين قوله وكذا المحلف أي ولا بد فيه من العدالة قوله قال المصنف أي خليل وكثيرا ما يخالف اصطلاحه قوله بالكشف عن الشهود أي الموثقين الذين يكتبون الوثائق ويسمعون الدعاوى وتوضع شهادتهم في الوثائق وإنما أمر بالبدء به لأن المدار كله عليهم وكيفية الكشف أن يدعو صلحاء أهل البلد ويسألهم عن عدالتهم فمن شهدوا له